

مختار الصحاح

[ثمن] ث م ن : تقول ثمانية رجال و ثمانية نسوة و ثمانية مائة بإثبات الياء في الإضافة كما تقول قاضي عبد الله وتسقط مع التنوين عند الرفع والجر وتثبت عند النصب لأنه ليس بجمع فيجري مجرى جوار وسوار في ترك الصرف وما جاء في الشعر غير مصروف فهو على توهم أنه جمع وقولهم الثوب سبع في ثمان كان حقه أن يقال في ثمانية لأن الطول يذرع بالذراع وهي مؤنثة والعرض يشبر بالشبر وهو مذكر وإنما أنثوه لما لم يأتوا بذكر الأشبار كقولهم صمنا من الشهر جمسا والمراد بالصوم الأيام فلو ذكروا الأيام لزم تذكير العدد بإلحاق التاء وأما قوله ولقد شربت ثمانية وثمانيا وثمان عشرة واثنين وأربعا فكان حقه أن يقول وثمان عشرة وإنما حذف الياء من ثمانية عشرة على لغة من يقول طوال الأيد و ثَمَنَتُ القوم من باب نصر أخذت ثمن أموالهم ومن باب ضرب إذا كنت ثامَنَهُم و أَثْمَنَ القوم صاروا ثمانيةً وشيء مثنى بالتشديد جعل له ثمانية أركان و الثَّمَنُ ثمن المبيع يقال أَثْمَنَتُ الرجل متاعه وأثمنت له و الثَّمِينُ الثمن وهو جزء من ثمانية وشيء ثَمِينٌ أي مرتفع الثمن